

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار وزارى رقم ٢٤٨ لسنة ٢٠١٣

صادر بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٠

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعديل نص المادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بشأن التشكيل الوزارى والمسمى الحالى للوزارة ؛

وبناءً على القرار الوزارى رقم (٢٢٧) بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٩ بشأن حل جمعية الإخوان المسلمين المقيدة برقم (٦٤٤) لسنة ٢٠١٣ ؛

قرر:

(مادة أولى)

يُعين كل من السيد / محمود رمضان محمود - مراجع مالى بالإدارة العامة للجمعيات ، والأستاذ / صلاح فتحى عبد الفتاح - الباحث القانونى بالإدارة العامة للاتحادات للقيام بأعمال التصفية المشار إليها نظير مكافأة مالية قدرها ٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه) لكل منهما تخصص من صافى قيمة التصفية أو من حساب صندوق إعانة الجمعيات فى حالة عدم وجود رصيد للجمعية ، على أن تتم أعمال التصفية فى خلال ثلاثة شهور من تاريخ صدور القرار وعلى السيد المصفى بعد انتهاء عملية التصفية إعداد تقرير أعمال التصفية ورفع التقرير إلى رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات لاعتماده .

(مادة ثانية)

تُوضع كافة أموال جمعية الإخوان المسلمين تحت تصرف اللجنة المشكلة
بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤١ لسنة ٢٠١٣ لحين صدور أحكام قضائية باتة .

(مادة ثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ،
ويُنشر فى الوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعى

أ.د / أحمد حسن البرعى